

أمر حكومي عدد 466 لسنة 2017 مؤرخ في 12 أفريل 2017 يتعلق بإتمام الأمر عدد 3943 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية التابع لوزارة الشؤون الدينية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الدينية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالمدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته خاصة الأمر الحكومي عدد 1163 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015،

وعلى الأمر عدد 597 لسنة 1994 المؤرخ في 22 مارس 1994 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الدينية،

وعلى الأمر عدد 667 لسنة 2013 المؤرخ في 29 جانفي 2013 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك مدرسي التعليم العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية، كما تم تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 1164 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015،

وعلى الأمر عدد 2227 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية، كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 522 لسنة 2015 المؤرخ في 24 جوان 2015،

وعلى الأمر عدد 3942 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية التابع لوزارة الشؤون الدينية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر الحكومي عدد 465 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أفريل 2017،

وعلى الأمر عدد 3943 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك الوعاظ ومرشدي الشؤون الدينية التابع لوزارة الشؤون الدينية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف إلى الجدول الوارد بالفصل 3 من الأمر عدد 3943 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المشار إليه أعلاه مقادير منحة التكاليف البيداغوجية والمنحة الكيلومترية المسندة إلى الأعوان المنتميين إلى رتبة واعظ أول مميز درجة استثنائية كما يلي:

الرتبة	المقدار الشهري بحساب الدينار (بداية من 1 جانفي 2017)	
	منحة التكاليف البيداغوجية	المنحة الكيلومترية
واعظ أول مميز درجة استثنائية	1087,000	57,000

الفصل 2 - يضاف إلى الجدول الوارد بالفصل 6 من الأمر عدد 3943 لسنة 2014 المؤرخ في 17 أكتوبر 2014 المشار إليه أعلاه مقدار منحة الإنتاج المخولة للأعوان المنتميين إلى رتبة واعظ أول مميز درجة استثنائية كما يلي:

(بحساب الدينار)

الرتبة	المقدار السنوي الدمج في المرتب الشهري	المقدار السنوي المتبقي
واعظ أول مميز درجة استثنائية	560,000	280,000

الفصل 3 - وزير الشؤون الدينية ووزيرة المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 أفريل 2017.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور
وزير الشؤون الدينية
أحمد عظم
وزيرة المالية
لمياء بوجناح الزريبي